

Distr.: General
16 August 2022
Original: Arabic

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة السابعة والسبعون

الجمعية العامة
الدورة السادسة والسبعون
البند 38 من جدول الأعمال
الحالة في الشرق الأوسط

رسالتان متطابقتان مؤرختان 11 آب/أغسطس 2022 موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثلة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة

بناءً على تعليمات من الحكومة اللبنانية، نرفق ربطاً رد لبنان على الرسالتين المتطابقتين المؤرختين 11 تموز/يوليه 2022 الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة (S/2022/550) (انظر المرفق).

وأرجو ممتنة إصدار هذه الرسالة ومرفقها باعتبارهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 38 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن. وأرجو نشر هذه الرسالة على الموقع الإلكتروني لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار وفي العدد القادم من نشرة قانون البحار.

(توقيع) آمال مدلي

السفيرة

المندوبة الدائمة



الرجاء إعادة استعمال الورق



مرفق الرسالتين المتطابقتين المؤرختين 11 آب/أغسطس 2022 الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثلة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة

الرد على الرسالتين المتطابقتين المؤرختين 11 تموز/يوليه 2022 الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة (S/2022/550)

نكتب إليكم بالإشارة إلى الرسالتين المتطابقتين المؤرختين 11 تموز/يوليه 2022 الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة (S/2022/550)، وما ورد فيهما من مغالطات وادعاءات يقتضي تصحيحها لوضع الأمور في نصابها الصحيح.

نؤكد أن لبنان، وهو أحد واضعي ميثاق الأمم المتحدة وموقعيه الأساسيين، إنما هو ملتزم بمقاصد هذا الميثاق ومبادئه، لا سيما لناحية المحافظة على السلم والأمن الدوليين وحل النزاعات بالوسائل الدبلوماسية والطرق السلمية.

وفي هذا السياق، ومن باب الحرص على تلك المقاصد والمبادئ، يتمسك لبنان بمضمون رسالتيه المتطابقتين المؤرختين 28 كانون الثاني/يناير 2022 الموجهتين إلى الأمين العام ورئيسة مجلس الأمن من الممثلة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة (A/76/675-S/2022/84)، لا سيما لناحية عدم جواز ادعاء إسرائيل بأن هناك منطقة اقتصادية إسرائيلية خالصة مثبتة ومُعترف بها دولياً طالما لم تتوصل المفاوضات غير المباشرة بين لبنان وإسرائيل إلى اتفاق بشأن المناطق المتنازع عليها بعكس ما ادعى الجانب الإسرائيلي. كما يؤكد لبنان حقه باستخراج النفط والغاز من منطقتيه الاقتصادية الخالصة والاستفادة منها أسوة بجميع الدول، الأمر الذي ينعكس إيجاباً على نموه وازدهاره في زمن هو بأمس الحاجة إلى ثروته الطبيعية هذه.

ومن هنا، فإن ما يدعو إلى الاستغراب الشديد هو تذرّع إسرائيل بأزمة الطاقة الراهنة في العالم والتي يعاني منها الجميع لكي تدعي الحق في استثمار المناطق المتنازع عليها من دون انتظار أي توافق بشأنها ينتج عن مساعي الوساطة التي يقوم بها الوسيط الأمريكي، وذلك تحت حجة "تصدير الغاز إلى بلدان أخرى في المنطقة" في حين تقتضي القوانين والأعراف الدولية انتظار نتائج المفاوضات والحقوق الناتجة عنها للبدء بالاستثمار بحسب الاتفاق الذي يتوصل إليه الطرفان بالتفاوض عبر الوسيط.

ونحيط علماً بأن لبنان كان قد طلب من الأمين العام حث الجانب الإسرائيلي على وجوب الالتزام بما سبق أن طالب به في رسالتيه المتطابقتين المؤرختين 23 كانون الأول/ديسمبر 2021 الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من الممثل الدائم لإسرائيل لدى الأمم المتحدة (S/2021/1085)، والامتناع عن أي نشاط في المناطق المتنازع عليها، بما في ذلك منح حقوق لأي طرف ثالث والقيام بأنشطة استكشافية أو أعمال حفر أو استخراج الغاز، وتركيز الجهود على الدفع قديماً بالمفاوضات غير المباشرة. كما دعا جميع الأطراف الثالثة المعنية إلى احترام موقف لبنان المشروع.

وتجدر الإشارة إلى تعاظم لبنان الإيجابي مع الوساطة التي تقوم بها مشكورة الولايات المتحدة الأمريكية وقيامه في 1 آب/أغسطس 2022 بتقديم رد على المقترح الذي سبق للوسيط الأمريكي أن قدمه وذلك تسهيلاً للتوصل إلى اتفاق بشأن مسألة الحدود البحرية برعاية الأمم المتحدة، مما يسمح بقيام الأطراف المعنية باستخراج الغاز بعد إنهاء أي خلاف بشأن الحدود البحرية بشكل عادل ومنصف.

وإذ يذكر لبنان بأنه لم يكن أبداً دولة معتدية وقد التزم السلام العادل والشامل كخيار استراتيجي كما ورد في مبادرة السلام لقمة بيروت العربية عام 2002، فإنه يؤكد على حرصه على الأمن والاستقرار في المنطقة ولا سيما على حدوده الجنوبية، ويشدد على أن أي تصعيد من شأنه أن يهدد استقرار المنطقة بأكملها. ويجدد لبنان التزامه بتنفيذ القرارات الدولية ولا سيما القرار 1701 (2006) بكل مندرجاته، ويدعو إلى إدانة انتهاك إسرائيل لهذا القرار عبر خروقاتها اليومية للسيادة اللبنانية براً وجواً وبحراً، ونذكر بأن عدد الخروقات الجوية الإسرائيلية للسيادة اللبنانية ومسارها على مدى الخمس عشرة سنة الماضية تجاوزت الاثنين وعشرين ألف خرق مع ساعات تحليق يفوق مجموعها ثمانية أعوام ونصف من الزمن، ناهيك عن النتائج النفسية الكارثية لذلك على الأهالي والأطفال.

هذا وقد سبق للبنان أن عبر عن موقفه من مسألة المسيرات المشار إليها في رسالة المندوب الإسرائيلي المؤرخة 11 تموز/يوليه الوارد ذكرها في مقدمة هذا الرد، وهي مسيرات غير مسلحة ولم يكن للسلطات اللبنانية أي علم مسبق بها، في حين أن إسرائيل، كما سبق، تخرق القرار 1701 (2006) بصورة متعمدة ومستمرة ومتمادية براً وبحراً وجواً، علماً بأنه تم إسقاط المسيرات في منطقة قد تكون موضع نزاع وقد تقع داخل المنطقة اللبنانية الاقتصادية الخالصة، وهي غير محددة وغير معروفة الإحداثيات لغاية تاريخه.

هذا فضلاً عن أن إسرائيل، على لسان كبار المسؤولين فيها المدنيين والعسكريين، لا تتفك تطلق التهديدات للقيام بأعمال عسكرية وحربية وعدائية بتدمير لبنان وإعادته قروناً إلى الوراء وتهديد سلامة أرضه وشعبه وبنيته التحتية، ما يزيد بأضعاف من التأثيرات النفسية الخطيرة التي يعاني منها اللبنانيون في ظل الأزمة الخانقة التي تعصف بوطن الأرز، كما ونتيجة الصدمة التي أحدثها انفجار مرفأ بيروت الكارثي والتي لا تزال ماثلة في أذهان اللبنانيين.

لذلك يتمنى لبنان إصدار هذه الرسالة باعتبارها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند 38 من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن، ويطلب نشر هذه الرسالة ورسائل لبنان المشار إليها أعلاه على الموقع الإلكتروني لشعبة شؤون المحيطات وقانون البحار وفي العدد القادم من نشرة قانون البحار.